

الموضوع : طلب توضيحات حول النظام الجبائي لتوزيع أعباء مشتركة

المرجع : مكتوبكم عدد 259-2100-08-2021 الوارد بتاريخ 19 جانفي 2021

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة « ***** » تنتمي إلى مجمع شركات يتكوّن من ثلاث مؤسسات وتتحمل الشركة المذكورة باعتبارها الشركة الأم بعض الأعباء المشتركة بين شركات المجمع والمتمثلة في أجور الموظّفين والمسؤولين وغيرهم من الأجراء الذين يؤمّنون الخدمات الإدارية المتعلقة بمسك المحاسبة والتصرف المالي والقانوني لفائدة كلّ الشركات التابعة للمجمع وأعباء المقر الاجتماعي للمجمع الذي تملكه شركة « ***** » والمستغل من قبل كل الشركات.

وأضفتم تبعا لذلك أنّ الشركة الأم تعتزم إعادة توزيع الأعباء المشتركة، دون هامش ربح، بين كل الشركات المنتفعة بالخدمات على النحو التالي:
- فيما يتعلّق بالأعباء الإدارية يتمّ توزيع الأعباء المشتركة حسب نسبة رقم المعاملات المحقق بالنسبة لكل شركة مقارنة برقم المعاملات الجملي للمجمع.
- فيما يتعلّق بأعباء المقر الاجتماعي يتمّ توزيع الأعباء المشتركة اعتمادا على المساحة المستغلة من قبل كل شركة.

فطلبتم بالتالي معرفة مدى مطابقة طريقة توزيع الأعباء المشتركة على النحو المشار إليه أعلاه للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به، يتمّ توزيع الأعباء التي تتحملها الشركة الأم أو إحدى الشركات العضوة بالمجمع عوضا عن الشركات العضوة الأخرى بين كلّ الشركات المنتفعة بالخدمات كلّ في حدود الجزء من المصاريف والأعباء المتعلقة بالخدمات الفعلية التي انتفعت بها.

وفي صورة عدم إمكانية تخصيص الأعباء بالنسبة إلى كل شركة، فإنّ التوزيع يمكن أن يتمّ على أساس طريقة توزيع موضوعية كالإعتماد على رقم المعاملات لكلّ شركة معنية بتوزيع الأعباء بالمقارنة مع رقم المعاملات الجملي لكل الشركات العضوة في المجمع. ويعتمد في هذه الحالة، رقم المعاملات المحقق خلال السنة التي بذلت بعنوانها الأعباء. وفي صورة توزيع الأعباء بالتوازي مع بذل المصاريف يتمّ إعتماد رقم المعاملات الشهري لنفس السنة.

ويمكن أن يتمّ التوزيع كذلك على أساس المساحة المستغلة من قبل كلّ شركة بالنسبة للأعباء المتعلقة باستغلال المقرات أو على أساس تقسيم أوقات العمل بالنسبة لبعض الخدمات.

ويمكن أن يتمّ التوزيع كذلك بالإعتماد على الإتفاقية المبرمة بين الشركات العضوة بالمجمع والتي يجب أن تتضمن تفصيلاً للخدمات المسداة للشركة التي تحمّلت كلّ الأعباء وللخدمات التي تنتفع بها كلّ شركة معنية بتوزيع المصاريف ومعيار التوزيع المعتمد وعند الإقتضاء المبالغ المفوترة بعنوان الخدمات المسداة للشركة التي تحمّلت كلّ الأعباء.

غير أنّه لا يمكن توزيع الأعباء المشتركة على أساس نسبة قارة من رقم المعاملات لكلّ شركة يتمّ تحديدها مسبقاً في إطار اتفاقية مبرمة في الغرض.

بالتالي وفي الحالة الخاصة بمكتوبكم، يتعيّن أن يتمّ توزيع الأعباء التي تتحمّلها الشركة الأمّ «*****» على أساس إحدى الطرق المذكورة أعلاه حتى تكون مطابقة للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

مع العلم أنّ لعملية توزيع الأعباء تبعات جبائية على مستوى الشركة التي تحمّلت الأعباء وعلى مستوى الشركات المنتفعة بالنسبة إلى ضبط قاعدة الضريبة المستوجبة وكذلك الخصم من المورد وذلك باعتبار توزيع الأعباء المذكورة على أساس كلفتها أو بإضافة هامش ربح وهو ما تمّ بيانه بالمذكرة العامة عدد 22 لسنة 2013 المتوفرة على الموقع الإلكتروني التالي لوزارة الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار:

www.impots.finances.gov.tn

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
ودعم الإستثمار وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشعلالي